

٢٤. اللباب في أصول الفقه من ٧٣٢ إلى ١٤٢ | د. أحمد بن علي

العدوبي

عادل بن أحمد

اه بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم. قاعدة اذا اختلفت الامة على قولين ثم رجعوا الى قول واحد. صارت فاقوهم عليه اجماعا قاطعا. مثاله اختلاف الصحابة في قتال مانع الزكاة ابتداء. سم اجماعهم بعد - 00:00:00 على كتابهم اه تصوير المسالك الاتي هو ان يقع خلاف بس يشترط في هذا الخلاف الا يستقر. يشترط في هذا الخلاف الا يستقر. اه اختلفت الامة على قولين آآ خلافا غير مستقر - 00:00:20

اه سم بعد ذلك وقع منهم اتفاق على احد الایه؟ القولين. قال لي يعد هذا اجماعا قاطعا. يعد هذا اجماعا اه صورته اه ما ذكر الشيخ من المثال. اه مانع الزكاة يقاتلون ولا لا يقاتلون؟ يختلف الصحابة في ذلك. بس يختلف مستقر - 00:00:43 والاختلاف المستقر. لو اختلاف مستقر يبقى آه مانع الزكاة يقاتلون. هذا قول يعمل به. قد مانع الزكاة لا يقاتلون قول اخر يعمل به يعني خلاف ايه؟ استقر وما زال الاول يخالف الساني وما زال الساني يخالف الاول واستمر هذا الخلاف فترة من الزمان - 00:01:03 وانقرض جيل الصحابة وهم على اه على هذا الخلاف يبقى هذا الخلاف ايه؟ مستقر. لكن الذي حصل انه في مجلس النظر اختلفوا. في اوله واتفقوا في اخره يبقى هذا الخلاف خلاف غير مستقر - 00:01:25 مستقر. يبقى في اول في اول مجلس النظر اختلفوا وفي نهايته اتفقوا يبقى هزا خلاف غير مستقر انا اذا اختلف العلماء في مسألة على قولين خلاف غير مستقرين. ثم وقع منهم بعد ذلك الاتفاق على احد القولين - 00:01:41

يعد هذا ايه اجماعا مثاله اختلاف الصحابة في قواتيل في قتال مانعي الزكاة ابتداء. سم اجماعهم بعده على قتالهم. ومثاله اختلافهم في الائمة. هل تجوز من غير قريش عندما مات النبي صلى الله عليه وسلم الانصار ارادوا ان ينصبوا منه واحدا وآآ اهل مكة قريش ارادوا ان ينصبوا منهم واحدا. حاصل هذا الخلاف في اول المسألة انه - 00:02:00

لا يشترط في الامام ان يكون من قريش هل يشترط اختلفوا في اول امر خلافا. بس خلاف غير مستقر. في نهاية النظر عندما اه قام احد اصحابه فانا سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الائمة من قريش - 00:02:26 الخلاف اجمع على احد القولين. قال لي هذا يعد اجماعا. اجماعا قاطعا. اجماعا ايه؟ قاطعا اه ومثاله اختلافه في الامة هل تجوز من غير قريش ثم اجماعهم على ان الائمة من قريش؟ فمستند اجماعهم قوله صلى الله عليه وسلم الناس تبع لقريش في هذا الشأن - 00:02:47

قوله صلى الله عليه وسلم لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي منهم اثنان قال النووي هذه الاحاديث وابنها دليل ظاهر ان الخلافة مختصة بقريش لا يجوز عقدها لاحد من غيرهم - 00:03:05

انعقد الاجماع في زمن الصحابة فكذلك بعده مسألة قاعدة اذا اجمع اهل عصر ادت المسألة قولين لم يجز لمن بعدهم احداث قول سالس لان فيه خرقا للجماع لاي اجماع عندنا اجماع يسمى بالاجماع الضمني. اجماع يسمى بالاجماع - 00:03:20 اذا اختلفت الامة على قولين خلافا مستقرا هي اختلفت لم تجمع هي اختلفت. اختلفت في المسألة على قولين خلافا مستمرا مستمر قال لي هذا الخلاف يتضمن اجماعا يتضمن ايه مش بقى على ايه - 00:03:42

اجماع على انه لا سالس مش امتى اللي تسمعنا ضلاله؟ لا تجتمع امتى على ضلاله معنى ذلك انه لو كان هناك قول ثالث وهم اختلفوا

على قولين فقط يبقى من الممكن ان يكون الحق في سالس لم توفق اليه الامة. فتكون حينئذ مجتمعة على الله. على ظلة -

00:04:09

يعني اختلقوا هل الحق هو الف ام باه فذهب بعضهم الى ان الحق الف وذهب بعضهم الى الحق باه. والحق ليس فيه الف ولا باه الحق في جيم. اللي هو القول السادس - 00:04:33

معنى انهم اختلقوا على قولين ان الحق لا يخرج عن هذين القولين وانه لا هو انه لا سادس يبقى هزا يسمى اختلافهم على قولين يتضمن اجماعا على انه ايه لا سامس وان الحق منحصر اما في هذا واما في ذلك. وبناء على ذلك لو احديت قول سالسا تكون قد خالفت الاجماع - 00:04:46

خالفت الاجماع الایه؟ اب بني. اذا اجمع اهل عصر ان في في المسألة قولين فمعنى ذلك انه ايه؟ فمعنى ذلك انه لا سالس وان الحق منحصر في هذين القولين اما هزا واما زاك. قال لي لم يحز لمن بعدهم - 00:05:12

قول سالس لماذا؟ لأن فيه اي في احداث القول السالس خرقا للاجماع. اي اجماع؟ للاجماع الضمني على ان الحق منحصر في هذين القولين وانه لا ثالث فهمت هذا؟ قال وهذه القاعدة مقيدة - 00:05:32

دي ايه مقيدة بان كان القول السالس الذي احديت رافعا لما اجمعوا عليه انا عندي احداث قول ثالث يرفع الاجماع الضمني فهذا ممنوع واحداث لقول ثالث لا يرفع الاجماع الضمني فهذا غير ممنوع - 00:05:51

يبقى الضابط عندي ايه احداثك للقول الثالث هل يرفع الاجماع الضمني ام لا؟ فازا كان رافعا للاشباع الضمني يبقى هذا خرق للاجماع ولا يجوز. طب اذا لم يكن رافعا للاجماع الضمني - 00:06:20

ليس فيه خرق للاجماع فيكون جائز. ايضا بالامثلة يتضح بالمقام اه في مسألة الجد مع الاخوة اختلقت الامة على قولين اه الجد يرث مع الاخوة ايه؟ كأخ كأخ اذا الجد يرث مع الاخوة - 00:06:35

او الاخوة يرثون مع الجد. والشيخ قال لي آآ الجد مع الاخوة آآ الجد يحجب الاخوة يبقى الجد يرث والاخوة لا يرثون وانت قلت الجد يرث مع الاخوة كاخ. اذا اجمعتما على ان الجد يأس - 00:07:02

على ان الجد يومنس. بس انت قلت يرث مع الاخوة وانت قلت يرث ولا يرث معه الاخوة مر سليم ما زا هزا جد مع الاخوة ما زا تصنعه؟ قال الجد يرث. ويرث معه الاخوة. طب وانت؟ قلت الجد - 00:07:21

يرث ولا يرث معه الاخوة محظوظون به. يبقى اجمعتما على ان الجد يرث. يرث. قال لي مضى الصدر الاول والخلاف على قولين الجد يرث مع الاخوة والجد يرث ولا يرث معه الاخوة. فجاء الشيخ الامام واحد حديث قول سالسا وقال آآ الجد مع الاخوة يرث الاخوة ولا - 00:07:43

لقول سادس. نعم بس يرفع الاجماع السابق في اجماع ضمني على ان الجد يرس. نعم. اما وحدة واما. معه الاخوة. فازا جئت بقول سلس ان الاخوة يرثون ولا ييأس معهم الجهل - 00:08:03

هذا احداث قول ثالث يرفع الاجماع في السابق فيه خط للاجماع لانهم اجمعوا على ان للجد مع الاخوة ميراث سواء وليس معه الاخوة او لم ينس. او لم يرثه واضح هذا الكلام - 00:08:19

قال فلا يجوز آآ عندنا مسلا حب الحكم مسقط وحكم المنفية اذا حكي لنا هذا القولان القول ان نقول فيه الاجماع اللي هو ايه الحكم المثبت والمنفي عندنا اختلقوا العلماء - 00:08:40

افتراض مسلا. مم. هل نقول فيه اجماع قولين يعني ان خلاف في قولين. يعني اختلقوا في الاوضحة هل هي واجبة ام ليست واجبة؟ هكذا اولا انا قلت لك ضابط المسألة - 00:08:57

اختلقوا في قولين آآ استخرج من من خلافهم اجماعا ضمنيا. نعم. اجماعا على هذه الاجماع ضمني ما هو اختلقوا الجد في مسألة الجد هل يرث ويرث معه الاخوة؟ ام يرث ولا يرث معه الاخوة؟ اذا انتما اتفقتم على على ارس الجد. انه يرس في الجملة. نعم -

00:09:31

طيب اختلفنا في الجد مسلا هل يرس السلس؟ او يرس السلس مسلا؟ نعم. او هل يرس السلس ولا يرس السلس بس اختلفنا على ان له ميراث في اتفقنا على ان له ميراث في الجملة. وان اختلفنا في تقديره. فازا جاء قول سالس فانه لا يرس - 00:09:54

يبقى هذا رفع لليه يعني الاجماع خلق الاجماع فهذا خلق للاجماع. يبقى بس اي اجماع اشباع ضمني. يبقى آآ الضابط عندي ان ازا كان احداث القول السالس رافعا للاجماع الضني - 00:10:17

في هزا لا يجوز. ومثلكنا له بمسال. يا جماعة في الجملة في المسؤولتين. او. طيب هل يمكن ان يكون هناك احداث لقول سالس ليس رافعا للاجماع الضمني قال لي ممكن. وحينئذ يجوز. طب اعطيك مثاله. قال آآ - 00:10:35

خلينا بس نسمع المسال الاول. اللي هو احداث القول الثالث الذي يرفع الاجماع الضمني. قال مثاله اذا مات رجل وخلف جدا وايه؟ واخوة ذهب بعض العلماء الى ان الجد يشارك الاخوة في الميراس. يعني يرث ويرث معه الاخوة - 00:10:52

للاستوانهم في القرب من الميت. كيف هذا اذا الجد يدلي الى الميت عن طريق الاب والاخوة يدلون الى الميت عن طريق الاب؟ الاب. نفس الصلة وقال اخرون بسقوط الاخوة بالجد. يعني الجد يرس ويحجب. الاخوة. يبقى الفريق الاول قال ماذا - 00:11:09

الجد يرث ويرث معه الاخوة. والفريق الثاني الجد يرث ولا يرث معه؟ اخوة. الاخوة يبقى اتفقتم على ماذا؟ على ان الجد يرث قالوا على هذا جرى العمل وعلى هزا جرى الاب؟ آآ العمل لأن المسألة فقط. نعم - 00:11:33

وعلى هذا جرى العمل فلا يجوز احداث بس هنا الخلاف خلاف مستقر. هم. المسألة السابقة كان الخلاف غير؟ مستقر. مستقر. في اول النظر اختلفنا وفي اخر مجلس النظر اتفقنا. لكن هنا الخلاف ايه؟ استقر. استقر. يعني ما زال البعض يقول الجد يرث ويرث مع الاخوة والبعض يقول الجد يرث ولا - 00:11:56

يبقى خلاف مستقر. قال لي طب هزا الخلاف تضمن اجماعا. وهو ان الجد يرس. مم ان الجدة ينس فلا يجوز احداث قول يقضي باسقاط الجد يقول ايه؟ الاخوة يحجبون الجد - 00:12:18

يبقى انت كده خرجت الاب؟ الاجماع الضمني. لانه لا يؤدي الى خرق الاجماع ماشي؟ او. اي اجماع؟ ليس هناك اجماعا صريحا. ولكن هناك اجماع ايه؟ ضمني. هذا تعبير عارف ربما يكون هزا تعبير يعني - 00:12:37

انا يعني ربما لم اقرأ هزا المصطلح على كل انا اللي بقرأه. على كل هو يعني ايه انا لما اقرأ الفاتحة اجمعوا الدنيا تعريف الدين اجمعوا ضمني هو قدر مشترك - 00:12:55

يتافق قدر مشترك يتفق عليه القول ان قدر مشترك يتفق عليه القولان المختلفان محل اتفاقية قدر مشترك يعني انت قلت بميراس الجد ووارس معه الاخوة. وانت كنت بمراسل الجد ولا يرث معه الاخوة. اذا اتفقتما على قدر المشترط. ايه هو - 00:13:27

واذا هذه القاعدة ليست بقول ان الجد لا يرس هزا خطأ. يبقى كده احداث قول سالس يخالف الاجماع الضمني هذه القاعدة ليس يعني ظاهروها يعني. ما هي لأ هي هو قال لك مقيدة. اذا اجمع اهل العصر في مسألة على قولين ازا - 00:13:56

اجمع اهل العصر ان في المسألة قولين يعني اختلفوا على قولين لم يجز لمن بعدهم احداث قول سالس ازا كان احداث القول السالس رافعا للاجماع الضمني. اما ازا لم يكن - 00:14:19

رافعا للاجماع الضني فيجوز. مساله وانا كنت دايما افهم بهذا بغير هزا التقييد يعني. مم. كنت افهم يعني ازا اجمعت الامة على ان في مسألة قولان. مم لا يجوز احداث قولان مطلقا يعني هكذا كنت افهم دائما. واهل العبرة عندي بمخالفة الاجماع الضمنية. فلا وخلينا مع مسألة الجد - 00:14:36

قال فلا يجوز احداث قول سالس يقضي باسقاط الجنة لانه يؤدي الى خرق الاجماع الضمني واما ان كان القول السالس نأتي بالسورة السانية. احداث قول سالس لا يخالف او لا ينافق او لا يضاد الاجماع الضمني. لا ينافق الاجماع الضمني فيجوز احداثه. نعم - 00:15:00

آآ قال لي في عيوب خمسة اه تتعلق بالنكاح الجنون والجذام والفرص هذه السلسة تتعلق بي الرجال والنساء الجنون والجذام والابه؟ والبرص. والجنب والعنزة ده آآ آآ عيوب تتعلق بالرجل - 00:15:25

مفهوم؟ التشكيل بالجب الصحيح ام لا؟ سكنها اه ينظر فيها في اللغة يعني اللي هو ايه اه الجد هو خطر الذكر. نعم ولعلنا عدم انتصاب الذكر ماشي؟ في عيوب تخص النساء اللي هو الرتق - [00:15:50](#)

وايه القرن ده؟ والقرن والعسل خلينا في العيوب الخمسة اه الجنون والجذام والبرص والجبنية. تمام كده؟ اه الشيخ النبي بيقول لك بعض العلماء زهبا الى ان عقد النكاح - [00:16:14](#)

يفسخ بهذه الخمسة وبعض العلماء زهبا الى انه لا يفسخ مع وجود هذه العيوب الایه؟ الخمسة. الجنون. فجاء سالس وقال آآ الجنون والجذام والبرص يفسخ بهم عقد يا احمد او لا يفسخ بهم عقل النكاح. مسلا آآ والجب والعنة - [00:16:36](#)

يفسخ بهم النكاح هزا الاحdas قول سالس بس ليس فيه رفعا لاجماع ضمني. لماز؟ لانني مسلا لم يسقط اصلا يعني افهم ما فيش يعني عايز اقول ايه؟ انا اذا كنت يفسخ اذا قلت اه يفسخ بالجنون - [00:16:56](#)

اذا كنت لا يفسخ بالجنون فانا موافق لهزا الفريق واذا قلت آآ يفسخ بالعلة فانا موافق لهزا الفريق. فانا في بعض الجزئيات المسألة موافق للفريق الاول وفي بعض جزئيات المسألة موافق للفريق - [00:17:19](#)

السابق. وان كان التفصيل الذي ذكرته لم يقل به احد. نعم انت تقول لا يفسخ بالخمسة. وانت تقول لا يفسخ بالخمسة. انا قلت ثلاثة منها يفسخ وسنان لا يفسخ. في السلاسة انا موافق لك وفي الاسنين موافق - [00:17:37](#)

فهذا احدas قول سالس لان هزا التفصيل لم يسبق فاهم؟ لكن انا فيه لست مخالف لكل في الاول انا كنت مخالف لكل الامة. لان كل الامة اجمعت على ان للجد ميراثا. وانا خالفتها - [00:17:58](#)

لكن هنا انا موافق لبعض الامة في بعض قوله ومخالف للبعض الآخر في البعض الآخر من قولي فهذا احدas قول ثالث احداث تفصيل في مسألة ليس ايه؟ خلقنا الله. ليس - [00:18:17](#)

مناقضا مخالف لاجماع ضمني. ومن هنا لاجماع شرعي. ايه؟ وهنا في هزة المسألة الاجماع لا يوجد هنا لا يوجد اجماع ضمني.

فتفصيل ليس مخالف. اه حتى نقول المناقضة لاجماع مناقضة لاجماع. ما فيش اجماع ضمني - [00:18:34](#)

فبالنالي احدas قولي ثالث. جائز واحيانا ازن يتتحقق ايه فيه؟ انا اوافق الفريق الاول في بعض ما قال وواافق الفريق الساني في بعض ما قال. وان لم يوجد قائل فصل التفصيل الذي ذكرته. يعني هو في الحقيقة احداث قول ثالث لك. هو احداث قول ثالث. لكن ليس رافعا لاجماع ضمني - [00:18:53](#)

ماشي مثاله قول بعض العلماء يجوز فسخ النكاح باحد العيوب الخمسة. الجنون والجذام والبرص والجب والعنة. وقال بعض بعضهم الآخر لا يجوز فسه بشيء مين هزة الخمسة فالقول بالفسخ ببعضها دون بعض ليس رافعا لما اجمعوا عليه - [00:19:18](#)

آآ اوآآ لا يوجد اجماع ضمني حتى توجد مخالفة فهمت كده؟ بل هو موافق لكل من القولين في بعض مقالاته وموافق للقول الآخر هو موافق لكل من القولين في بعض مقالاته - [00:19:40](#)

انا وافقت هؤلاء في الفسخ بكزا وكزا ووافقت هؤلاء في عدم الفسخ بكزا خلاص انا وضحت لك الضابط اذا كان هذا الخلاف يتضمن اجماعا فاحداث قول ثالث يخالف هذا الاجماع الضمني لا يجوز - [00:20:03](#)

واذا كان احدas القول السالس ليس مخالف لاجماع الضمني بين لم يوجد اصل اجماع ضمني يبقى احدas قول سالس يجوز اه ومثاله ايضا قيل يحل اكل متزوك التسمية سهوا عمدا - [00:20:29](#)

وقيل لا يحل لا سهوا ولا فالقول بالحل في السهو دون العمد جائز. جائز ليه؟ لانه موافق للاول في سورة وموافق الاستانفور في سورة يعني فصل ماشي؟ لان القاعدة ليس على اطلاقها - [00:20:49](#)

انا عندما قلت آآ اه يحل اه متزوك التسمية سهوا انا وافقت من قال يحل متزوك التسمية مطلقا. نعم واذا قلت لا يحل متزوك التسمية عمدا. انا موافق من قال - [00:21:14](#)

لا يحل لا يحل متزوك تسميته مطلقا. مفهوم فصل طب صورة بقى صورة اكبر آآ بعض العلماء اشترط الولية اه والشهود تمام كده وبعدهم اشترط الولي ولم يشترط الشهود وبعدهم اشتريت الشهود وانا مشترطت الولي. فلو انا قلت لك آآ لا يشترط - [00:21:35](#)

الولي ولا الشهود هزا احداس قول سالس وابو رابع بقى احدس قول زائد مخالف لما اجمع عليه بل انه لابد من احدهما لابد من احدهما على الاقل فاهم؟ فانت آما هو بعضهم قال الولي والشهود وبعضهم قال آما الولي دون الشهود وبعضهم قال الشهود دون آما الولي. فازا جنت ان - 00:22:28

لا ولی ولا شهود اه فهذا يقال له ايه؟ قد كده اتيت بسورة اه اه لم يقل احد بقبولها فانت هنا مخالف للجماع الضمني. يعني هم هم في هذه القوال اجمعوا على ان العقل الذي خلا - 00:22:59

عن كل واحد منها عقد الباطل اذا جئت انت وكتت بجوازه فهذا احداس قول ثالث او زائد مخالف لما؟ اجمعوا عليه آما فصل قاعدة قول القائل لا اعلم خلافا بين اهل العلم في كذا لا يعد اجماعا - 00:23:20

لان عدم علمه بذلك لا يحكم عدم علمه واراد ما في علمه وقد يطلقها نسبة الاجمال لكن تعبده كان بهذا لا اعلم لانه يقول في اجماع لكن عبر به عدم علمه ولا يقصد حقيقة عدم اه ماشي احنا دلوقتي عندنا ايه؟ اه - 00:23:44

اه قول الامام احمد رحمه الله من ادعى الاجماع فهو كاذب ومن ادراء لعل الناس اه اختلفوا. هذه الكلمة يعني محل اشكال في اصول الفقه حقيقة. لان الامام احمد وغيره من اتباعه يحتجون بالاجماع. فيعني هذه الكلمة مخرجة يعني اصحاب الامام احمد يخرجونها على - 00:24:13

سرعة عن الورع او انه اه منع منع ان تتلفظ بالاجماع وانت ان تتسرع للحكم بالاجماع دون تثبت وكأنه يمنع آما من لم يحط علما باقوال الرجال آما منعه من ان يتسرع الى ايه؟ آما الى الاجماع. الى حكاية الاجماع - 00:24:33

بس على كلنا. الذي يعنيني هنا آما ان دعوى الاجماع لا تسبت دعوة اشباع لا اعلم فيه خلافا طيب خلي بالك من شيء اه انت تدعى الاجماع - 00:25:02

الاجماع هل الدعوة قد تكون صحيحة وقد تكون غير صحيحة طيب آما اذا دعيت انت الاجماع ينتقل الكلام الي انا وهو اه ان اه ان اظهر لك مخالفًا - 00:25:20

قبل زمن الاجماع قبل زمن حينئذ ننتقد الاجماع. او مش ينتقد الاجماع. تنتقد دعوة الاجماع طيب خلي بالك من اه من القواعد اللي هم يقولونها ان الاجماع لا يقام عليه دليل - 00:25:42

دعوه الإجماع لا يقام عليها ذلك وانما يقام الدليل على بطلانها انت تدعى الاجماع تقول اجمعوا على كذا. انا لا لا اطالبها. بدليل يسبتوا صحة هذه الدعوه ولكن انا اريد ان انقض هذه الدعوه مازا اصنع؟ اقول لك من الذي اجمعك؟ قل اجمع التابعون. فاقول لك فلان من الصحابة - 00:25:58

الإخوان فلان من الصحابة يخالف. يبقى لابد ان ازهر وجود مخالفة قبل زمن قبل زمن الاجماع لا يقام عليه دليل وانا لو انت قلت لفلان من التابعين يخالف؟ اقول لك هو محجوج بالاجماع الذي قبله. نعم - 00:26:24

يبقى آما احنا ناخذ ان الاجماع دعوه الاجماع لا يقام عليها دليل وانما الذي يقام عليها بطلانها بان تسبت وجود مخالف في زمن المجمعين او او قبله قبل وقوع الاجماع - 00:26:42

قبل وقوع الایه؟ الاجماع. وان قبل الوقوع مع الفائدة. قبل الوقوع بالاجماع الذي تدعى خطأ قبل الواقع كانت هناك لينكر الشيء وان وان عقد الاجماع على شيء مسلم بعد الصلاة - 00:27:02

كان هناك من يخالف هذا القول يا جماعة السادة المتابعين كلهم تابعونا على هذا القول مسلا. يعني هلا توجدوا وجود المخالفة لاجماع التابعين. قالوا قبله الرسول كان قبلهم اذا لا يمكن لنا ان نقول - 00:27:17

اه في زمن البقاء للمفهوم من كان قبل اه ايضا مفهوم لان احنا نقول الاخوة اللي تمت بموت قائلها يا اخوانا تموت بموت قائلها بس في هنا ضوابط مهم. آما اللي انا ذكرته - 00:27:35

اختلف الصحابة رضوان الله على قولين اختلافا مستقرا واللي يختفي المستقر؟ اذا كان الخلاف غير مستقر ووقع الاجماع بعد ذلك على احد القولين سواء منهم او من بعدهم تصور مسلا بان ايه آما لو مات اهل الاجماع مرة وجاء من بعدهم فاهم -

على كل خلاف مستقر ولا خلاف غير مستقر؟ اذا كان خلاف مستقر لا ينعقد الاجماع بعد وجود الخلاف المستقر لكن اذا كان الخلافة يبقى مستقر واجمع المجمعون على احد القولين بعد خلاف لم يستقر - 00:28:27

الاجماع يرفع الایه والمسألة برضك في محل النظر يعني. المسألة في محل النظر. يعني ازنك تجد فيها خلاف مسلا عندنا كان الصحابي يخالف شيء سما الجامع التابعون على شيء على قوله مخالفًا مخالفين لقوله - 00:28:44
بس المسألة فين في محل النظر يعني. المسألة في محل الایه؟ اه النظر يعني الاجماع المسبوق بالخلاف هل يعد اجماعا ام لا يعد اجماعا الاجماع المسبوق بخلاف بعضهم يقول لا يعد اجماعا. وبعضهم قال يعد - 00:29:24

يا جماعة وبعضهم قال يعد اجماعا لكنه ليس اجماعا قطعيا بل هو اجماع ظني الصحابة نتفق على احدهما الاجماع ويكون اجماع بس هي اجماع ايه من سالم حد خلافه هنا لا يأتي بالخلاف - 00:29:47

فيعني بعض الاجماع المسبوق بخلاف لا يعد اجماعا هذا قول يعد اجماعا بس ليس اجماعا قطعيا
بالاجماع ظني. هذا قول ثالث فيها خلاف يعني على هزا القولين مسلا ان شاء الله كان الاختلاف بين السعابين مسلا - 00:30:10
اجمعوا على شيء بعد موتهما ما على كل اللي حصل عندي ايه؟ ان في قول يقول بكذا ماشي قاعدة قول القائل لا اعلم خلافا بين اهل العلم في كذا لا يعد اجماعا. لأن عدم علمه بذلك لا يحتم عدم وجود خلاف - 00:30:37

بس انا عايز النظر اليه شيء مهم جدا آآ ان الشروط المشتركة في الاجماع شروط قاسية جدا قاسية طب لما زا لانني اجعل هذا الاجماع دليلا شرعيا. نعم. فهو لا يصل بقول الاجماع هو قول زيد وقول عمرو وقول - 00:31:11

كيف اجعل قول زيد وقول عمرو وقول خالد دليلا شرعيا ملزما للكل بشروط قاسية وضعتها في ذلك الشروط ايه خوتي هو الدعم بتاع الاجماع جزء مجتهد فقط. ايه؟ دعوة الاجماع يجوز للمجتهد فقط هو الذي يستطيع ان يدعى الجماع - 00:31:34
مسلا في مسألة اجماع وهو اول من يدعى الاجماع ان يقبل هذا منه هل يصح له ان يقول ان تعرف الاجماع فعليكم بتکفي المخالفه او مخالفه او النقد الاجمالي اه قاعدة قول قائل لا اعلم خلاف بين اهل العلم في كذا لا يعد اجماعا لأن عدم علمه بذلك لا يحکم عدم وجود خلافه - 00:31:55

انا لا استطيع ان انقد قولها لو لا عندما يقول لي لا اعلم في هذه المسألة خلافة لا استطيع ان اقول له وانت مخطئ انت لا تفعله خلافا.
ولكن الخلاف موجود. كونك لا تعلم هذا يعني فاهم؟ هو لا يدعى الاجماع. لا ولا يدعى الاجماع - 00:32:29
قلت وكان الامام الترمذى كثير الاستعمال لهذه العبارة في سننه. مثال قول الشافعى في زكاة البقر لا اعلم خلافا في انه ليس في اقل من ثلاثة من لا تبيعا والخلاف في ذلك مشهور. فان قوما يرون الزكاة على خمس كزكاة الابل. وقال ما لك فيه موظئه وقد ذكر الحكم - 00:32:45

اليمين وهذا مما لا خلاف فيه بين احد من الناس. ولا بلد من البلدان والخلاف فيه شهير. وكان عثمان رضي الله عنه لا يرى اليمين ويقضى بالنقل وكذا ابن عباس ومن التابعين آآ الحكم ابن عتبة وغيره وابن ابي ليلى وابو حنيفة واصحابه وهم كانوا - 00:33:06

القضاة في ذلك الایه؟ آآ الوقت ماشي آآ في اشكال في هذا الكلام يقول لا اعلم خلافا في كذا والخلاف موجود وهو لم يدعى الاجماع.
نعم. هل ستكون له فلان خالف؟ هو كل ما فاهم ينفي علمه. بوجود خلافه. ماشي - 00:33:26
وقد ذكر آآ الحكم برد اليمين عارفين الرجل اليمين صورها انا هل عندك شاهد؟ لا. ليس تحلف؟ اه نعم. تحلف؟ لا يحلف. انت اذا حلفت انتهى الامر. نعم انت المدعى عليه ازا حلفت وقلت والله ما اخذت منه شيئا آآ حكم لك آآ بما حلفت عليه تمام كده؟ فانت قلت له انا لا احلف - 00:33:57

فقل تحلف انه اخذ منك كذا؟ بتنقول والله لقد اخذ مني كذا. هزا يقال له امين. رد اليمين آآ المدعى اتصالك بالایه؟ بالشهاده. لم يأتي بالشهاده. فاطالبك انت المدعى عليه باليمين. انت قلت انا لا احلف. ازا حلفت انت - 00:34:33

آ تأخر ما تدعية. نعم افهم هزا يا ربنا. نعم. ماشي وقد ذكر الحكم برد اليمين قال وهذا مما لا خلاف فيه بين الناس ولا بلد من البلدان. اللي بيقول كده الامام مالك - [00:34:52](#)

الشيخ بيقول والخلاف في هذا الشهير. وكان عنمان رضي الله عنه لا يرى رد اليمين ويقضي بالنكول. يعني ايه يقضي بالنكول؟ ما شاء الله. بمجرد ان تمنع انت عن آ عن اليمين اقول ازا لم تحلف اخر هو ما يدعية - [00:35:06](#)

وغيره يقول لا ياخز ما يدعية الا ازا ازا حلف ليس ان كل من دخل الى يعني ممارستناش تشاهدنا ولا آ المدعى المدعى لم يأتي بالشهود. ايوة. فانتقل الكلام الى المدعى عليه. قلت له احلف. فلم يحلف. فجأنا بعض آ - [00:35:24](#)

الكلام اللي بيقوله الامام مالك يرجع اليمين الى المدعى. لا بعضهم يقول لا لا يرجع الى المدعى. بمجرد نقول آ بمجرد ايه؟ دخول يعني عدم حلف آ المدعى عليه آ يسبت الحق للمدعى. ولا يحتاج الى ان يحدث - [00:35:45](#)

وكذا ابن عباس ومن التابعين الحكم ابن عتبة وغيره ابن ابي ليلة وابو حنيفة واصحابه وهم كانوا القضاة في ذلك الايه؟ الوقوع. المسألة فيها خلاف. المسألة فيها خلاف هو خلاف - [00:36:07](#)

ماشي ولكن الشيء مع شهاد قد يخفى. الزهور الخفاء. تأدبا مع المالك والشافعي الشهير والمشهور. خلافه المشهور البيست الاولى تأدبا مع الشافعي والممالك ان يكون خلاف فيه خلاف ويسكت ولا يذكر شاهين والمشهور - [00:36:18](#)

برضك ان شاء الله. بس هو يكلمك بقى في امر الملك الخلاف مشهور ومع ذلك قد يخفى الشعر يكون من شدة ظهور الخفاء ومن شيء ساعات لشدة ظهوره يخفف ومن شدة الزهور - [00:36:40](#)

لغاية الوصول المخصص للعقل موجود وانت لم تنتبه ايه؟ اليه مع انه مخصص عقلي واضح في اجماع اهل المدينة احتاج المالكية باجماع اهل المدينة وليس على اطلاقه من هو حجة فيما طريقه - [00:37:05](#)

اه النقل يعني عملوا اهل المدينة حجة. واحتاج الى المالكية ولكن ليس على مسائل الشرع تنقسم عندي الى قسمين مساء فريقها النقل ومسائل طريقها الاجتهاد عمل اهل المدينة ليس حجة فيما طريقه - [00:37:34](#)

الاجتهاد لان الاجتهاد هم كاجتهاد غيرهم يحتمل الصواب واحتملوا الخطأ وانما يكون حجة اللي فيهما طريقه النقل كمساء كمسألة الاذان. كمساء الاذان قال لي انا اكبر خبر لواحد لو ان صيغة الاذان نقلت ليه - [00:37:59](#)

برواية واحد عن واحد ماذا اصنع طب ولو صيغة الاذان نقلت جمع عن جمع عن جمع اللي هو عمل اهل المدينة. يعني الاذان الذي كان على الاذان الذي كان في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:38:26](#)

آ كان على صيغة معينة فجاء الجيل الذي بعده والجيل الذي بعده هو الجيل الذي بعدها يتناقلون الصيغة الصيغة فقال لي ازا وجدت اهل المدينة يؤذنون فانا احكم بان هزا الاذان هو الذي كان فيه - [00:38:43](#)

زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فمسألة الاذان وترك الجهر بسم الله الرحمن الرحيم. ومسألة الصاع مع ابو يوسف. اه مسيرة ابو يوسف وترك اخراج الزكاة من الخطورة وقت - [00:39:04](#)

وغير ذلك من المسائل التي تليقها الدهر. واتصل العمل بها في المدينة على وجه لا يخفى مثله ونقل نقا ايه يحج يعني تقع به الحجة ويقطع الايه؟ آ العذر. وفي هذا نقل اهل المدينة وفي هذا نقل اهل المدينة عنده - [00:39:25](#)

وفي ذلك ايه حجة مقدمة على خبر واحد الواحد خبر الواحد. وعلى اقوال افراد الصحابة واحد التابعين الامام مالك رحمه الله يقول لك فيما طريقه النقر عمل المدينة اقوى من خبر واحد - [00:39:51](#)

لماذا؟ لأن خبر واحد نقل واحد يعني واحد. وهذا نقل امة عن امة وجيء عن جيل يقدم على قبر واحد وعلى قول افراد الصحابة. يعني ازا كان عامل اهل المدينة على خلاف قول فلان من الصحابة. يقدم - [00:40:16](#)

عامل واهل المدينة هذا على مذهب من واحتاج مالك بهذا على ابي يوسف لما ناظره في صحة الوقف وقال له هذه اوقاف رسول الله صلى الله عليه وسلم. اوقاف رسول الله وصدقاته ينقلها السلف عنه. الخلف - [00:40:32](#)

ونظره في الصع ايضا فاحتاج عليه ما لك بنقل اهل المدينة للصاع وان الخلف عن السلف آ يمكن ان هذا الصراع الذي كان على عهد

رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبدل - 00:40:53

يعني يأتي الرجل اه بزكاة فطره في هذا الصباح. ويذعم ان جده كان يؤدي فيه الزكاة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يبقى بس هنا عندي في عمل المدينة شروط شروط - 00:41:11

ان يسجد اه استمرار العمل بذلك الى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم دون ان يقع تغيير. اه. يعني انتم تؤدون الصاع في عهد الدولة العباسية. تؤدون الصاع تؤدون زكاة الفطر في هذا الصاع - 00:41:39

لابد ان يقع في ظني انا ان هذا الصاع هو الذي كان يؤدى آه تؤدى به الزكاة في الزمان السابق والذي قبله والذي قبله الى ان يتصل بزمان رسول الله صلى الله عليه وسلم ولها استمرار دون تغيير - 00:41:55

هنا في الكتاب في الاول اوقفنا سورة الصدقات هو ينقلها السلف عن الخلق فليست بالعكس يقول ومن خالف عن السلف صحيح ماشي يا محمد ينقلها الخلف عن السلف مش السلف عن - 00:42:10

فرجع ابو يوسف الى مذهب مالك في ذلك. وقال ابن حزم ان مالكا لم يدعى اجماع اهل المدينة الا في ثمان واربعين مسألة في موطنه فقط. وقد تتبعناها فوجدنا منها ما هو اجماع - 00:42:53

ومنها ما الخلاف فيه موجود في المدينة ووجوده في غيرها. وكان ابن عمر وهو عبيد اهل المدينة يرى افراد الاذان والقول فيه حي على خير العمل وبالل يكرم قد قامت الصلة وبارك لا يرى ذلك. والزهري يرى الزكاة في الخضروات ومالك لا يراها. فهذا يدل على ان - 00:43:10

ليس حجة مطلقا بل فيما طريقه النقد كما بيناه اللي هو ايه؟ اذا اردنا ان نضبط عمل اهل المدينة يعني كل المسائل المسائل فيها ايه مسأء النور. ما طريقه النقد وما طريقه؟ لاجتهاد. فما طريق النقل؟ عمل اهل المدينة حجة فيه. بس بشرط ليس برضك بايه؟ باطلاق. لابد - 00:43:34

ان يسبت اه استمرار العمل الى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم دون تغيير كل اللي وقع تغيير لا يكون عملهم ايه؟ حجة. واما المطلوب الاجتهد فعلهم وقولهم فيه - 00:44:03

وقوله ايه؟ آه غيري. هذة مسألة نقل واجتهادات. نعم. نقل الاجتهد. اما اما نقل واما اجتهد حجة مطلقة لا لا لا هو ينقل عنه هزا. لكن ينبغي ان يحرر المذهب على هذا النحو. او ينبغي ان يحرر على هذا - 00:44:19

معنا فوجدنا منها ما هو اجماع. لا خلاف فيه. ومنها ما الخلاف فيه موجود في المدينة كوجوده في غيره وكان ابن عمر وهو عميد اهل المدينة يرى افراد اه الاذان - 00:44:50

بس خلي بالك من حاجة. يرى افراد الاذان هو تحرره بشير في اول المسألة قال لك ان عمل اهل المدينة فيما طريقه النقل حجة عند مالك ويقدم على خبر واحد ويقدم على - 00:45:11

على افراد الصحابة فنقول له ابن ما لك عبدالله ابن عمر يرى افراد الاذان فيقول لك ولكن عمل اهل المدينة بتسلية الاذان مقدم على قول آه ابن عمر ماشي؟ والقول فيه حي على خير العمل - 00:45:33

ماشي هذا ايه حي على خير العلماء اين في ازاك مش عارف يعني لم ينظر الى هذا الخلاف؟ لا لم ينظر الى هذا ورأى ان عمل اهل المدينة اقوى ايه؟ منه - 00:45:53

والزهري يرى الزكاة في الخضروات تمام؟ لكن عام اهل المدينة يقدم على قول الزوج لا يمكن ان نقول فيما كان تاريخه توارث عن النبي عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:46:19

في مكان تاريخه النقل اذا كانت متصلة الى النبي. نعم هذا يدل على ان اجماعهم ليس حجة مطلقا بل فيما طريقه النقل كما بين يبقى عمل اهل المدينة حجة فيما تركوا النقر لا فيه طريق الاجتهد. وليس في كل مطاركم نقل - 00:46:50

من يشترط ايه سجود الاستمرار الى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم وعدم وجود المغير عدم وجود المغير اه انتهى والله الحمد من باب اه الاجماع ماشي ونبأ ان شاء الله فيما بعد في كتاب القياس - 00:47:16

00:47:50 -